

شرح متن الورقات (من تعريف أصول الفقه _ المجاز بالاستعارة)

أحمد الخليل

الورقات لابي المعالي عبدالملك ابن عبد الله الجويري الشافعي فصل واصول الفقه طرق الفقه على سبيل الاجمال وكيفية الاستدلال بها ومعنى قولنا وكيفية الاستدلال بها ترتيب الادلة في التقديم والتأخير وما يتبع ذلك من احكام - [00:00:00](#)

المجتهدين فصل ومن ابواب اصول الفقه اقسام الكلام والامر والنهي والعام والخاص والمجمل والمبين افعال والناسخ والمنسوخ والتعارض والاجماع والاختار والقياس والحظر والاباحة وترتيب الادلة وصفة المفتي والمستفتي واحكام المجتهدين فصل اما اقسام الكلام فاقبل ما يتركب - [00:00:30](#)

الكلام اسمان او اسم وفعل. والكلام ينقسم الى امر ونهي وخبر واستخبار. ومن وجه اخر قسموا الى حقيقة ومجاز. فالحقيقة ما بقي على موضوعه. وقيل ما استعمل فيما اصطلح عليه من المخاطرة - [00:01:03](#)

والمجاز ما تجوز به عن موضوعه. والحقيقة اما ان تكون لغوية او شرعية او عرفية والمجاز اما ان يكون بزيادة او نقصان او نقل او استعارة. فالمجاز بالزيادة مثل قوله تعالى - [00:01:23](#)

ليس كمثله شيء. والمجاز بالنقصان مثل قوله تعالى واسأل القرية والمجاز من نقلك الغائط فيما يخرج من الانسان. والمجاز بالاستعارة كقوله تعالى جدارا يريد وان ينقض مقالا رحمه الله تعالى واصول فقه طرقه على سبيل الاجمال وكيفية الاستدلال بها - [00:01:43](#)

هذا تعريف اصول الفقه باعتباره لقبا على علم معين فاصول الفقه باعتباره لقبا هي هو طرقه على سبيل الاجمال. معنى طريقه اي طرق الفقه والمراد بكلمة طريقه اي الادلة الاجمالية التي تدل على الفقه - [00:02:13](#)

كالاجماع والقياس وقواعد الامر والنهي وما يتعلق بهذا مما سيأتينا في ابواب اصول الفقه. فهذه طرق آ عامة اجمالية الفقه له طرق تفصيلية يعني له ادلة تفصيلية وهي الادلة الخاصة للمسائل - [00:02:35](#)

فدليل وجوب الصلاة قوله تعالى واقموا الصلاة. هذا دليل تفصيلي وليس دليل اجمالي. اصول الفقه هو علم يبحث في الطرق الاجمالية. ثم قال رحمه الله تعالى وكيفية الاستدلال بها يعني ان اصول الفقه يعني - [00:02:51](#)

بيان الادلة الاجمالية وبيان كيف نستدل بها؟ وهو امر محوري في اصول الفقه. مثلاً اذا قلنا الخاص يقدم على العام هذا الخاص والعام ادلة اجمالية كون الخاص يقدم على العام هذا كيفية الاستدلال بها - [00:03:11](#)

كيفية الاستدلال بها. وكيفية الاستدلال تجرنا للحديث عن المستدل وشروطه فاصبح معنا الان ثلاث عناصر تكون اصول الفقه. العنصر الاول الادلة الاجمالية والثاني. طرق الاستدلال بها والثالث المستدل اي المجتهد وشروطه. فهذه العناصر الثلاثة تكون اه علم - [00:03:29](#)

وصول الفقه بسم الله الرحمن الرحيم. قال الماتن رحمه الله تعالى وابواب اصول الفقه اقسام الكلام والامر والنهي والعام والخاص الى اخره لما انتهى المؤلف من الكلام عن التعريفات انتقل الى صلب الموضوع وبدأ بالكلام عن ابواب اصول الفقه - [00:03:57](#)

وآ بدأ الكلام آ عن ابواب اصول الفقه باستعراض مجمل لها فقال وابواب الفقه اقسام الكلام والامر والنهي والعام والخاص الى اخره. فهذا عرض مجمل للابواب بس بالتفصيل عن كل واحد منها - [00:04:21](#)

ويلاحظ ان المتن ذكر العام والخاص ولم يذكر مطلق المقيد. والسبب انه سيتحدث عن المطلق والمقيد في ضمن الحديث او اثناء الحديث عن العام والخاص وكما قلت سيتحدث المؤلف عن كل واحد من هذه آ الابواب آ بالحديث خاص - [00:04:43](#)

ثم بدأ بالتفصيل فقال متحدثا عن اقسام الكلام من حيث التركيب فقال فاما اقسام الكلام فاقبل ما يتركبوا منه الكلام اسمان او اسم

وفعل او فعل وحرف او اسم وحرف - 00:05:05

لابد قبل الكلام عن اقسام الكلام ان نعرف تعريف آآ الكلام او ان يذكر تعريف الكلام اه لان الشيء يجب ان يعرف قبل ان تعرف اقسامه
فالكلام في لغة العرب اللفظ الموضوع لمعنى سواء كان اسما او فعلا او حرفا او جملة مفيدة او جملة غير مفيدة كل هذا يسمى في -

00:05:23

آآ لغة العرب يسمى آآ كلاما لانه لفظ موضوع لمعنى افاد او لم يفد فهذا هو تعريف الكلام في لغة العرب. اما في الاصطلاح فالكلام هو

اللفظ الذي يفيد فائدة يحسن السكوت عليها - 00:05:49

مثل قول قائل الله ربنا فهذا كلام مفيد يحسن السكوت عليه. بخلاف لو قال الانسان الله فهذا آآ لا يحسن السكوت عليه لانه لا يفيد

فائدة معينة. ثم قال مبينا آآ اقسام الكلام اقل ما - 00:06:09

كون من الكلام اسمان اسمان مثل زيد قائم فزيد قائم مبتدأ وخبر هذان اسمان يتألف منهما الكلام النوع الثاني مما اقل ما يترقب منه

الكلام اسم وفعل مثل جاء زيد - 00:06:29

جاء زايد فهذا آآ فهذه جملة تتركب من اسم وفعل من اسم وفعل. وآآ تشكل جملة مفيدة ثم قال او فعل وحرف. مثلوا له بقولهم لم

يقم فهذا فهذه جملة تكونت من فعل وحرف - 00:06:48

وانكر جمهور النحاة هذا النوع الذي هو فعل وحرف. وقالوا هذه الجملة ليست مركبة من فعل وحرف بل من فعل وفاعله المستتر. اذ

تقدير الجملة لم يقم هو القسم الرابع والاخير من اه اقسام اه الكلام من حيث التركيب يقول او اسم وحرف - 00:07:11

ومثلوا له بيا زيد وكذلك هذا القسم انكره جمهور النحاة وقالوا هذه الجملة لها تقدير وهو اناذي زيدا فاذا لم يتكون او لم تتكون هذه

الجملة من اه من اسم وحرف بل من فعل وحرف من فعل واسم. تبين - 00:07:35

من خلال هذا العرض ان الكلام ينقسم الى قسمين من حيث اقل ما يتركب منه. اسمان او اسم وفعل فقط اسمان او اسم وفعل فقط

ثم انتقل المؤلف رحمه الله الى كلام عن اقسام الكلام من حيث آآ المدلول من حيث المدلول - 00:07:58

فقال والكلام ينقسم الى امر ونهي وخبر واستخبار. الامر نحو قم هذا كلام مفهومه مدلوله الامر والنهي مثل لا تقعد والامر والنهي من

اقسام الانشاء والانشاء هو كل ما لا يوصف بالكذب والصدق - 00:08:17

يعني اي كلام لا يمكن ان يوصف بانه كذب او صدق فهذا من الانشاء والانشاء له عدة انواع الامر والنهي والاستفهام وغيرها لكن اللي

يعني الان ان الامر والنهي من اقسام الانشاء ثم قال وخبر - 00:08:44

الخبر هو كل ما يحتمل الصدق والكذب الخبر هو كل ما يحتمل الصدق والكذب. فاذا قلت جاء زيد فاما ان تكون صادقا او كاذبا فهذا

خبر ليس امرا ولا نهيا بل هو - 00:09:01

وخبر فالكلام اما ان يكون انشاء او خبر قال واستخبارا. الاستخبار هو طلب العلم بشيء غير معلوم من قبل. يعني من قبل الاستخبار

ويسمى الاستفهام. مثل اذا قلت قام زيد هذا استفهام - 00:09:15

فالجواب اما ان تقول نعم او لا وكما تقدم معنا الاستخبار هو احد اقسام الانشاء. فالكلام اما ان يكون انشاء او خبر ثم قال المؤلف

رحمه الله تعالى وينقسموا ايضا الى تمن وعرض قسم. التمني هو طلب ما لا مطمع فيه او فيه عسر - 00:09:33

نحو قولهم ليت الشباب يعود يوما. فهذا لا مطمع فيه فهذا لا مطمع فيه. واما مثال ما فيه عسر فمثل قول القائل ليت لي مالا فاحج

منه اذا كان هذا القائل لا يرجو ان يحصل على المال مطلقا. يعني الذي يسميه العلماء منقطع الرجاء. فهذا فيه - 00:09:53

لكن ممكن يحصل. فاذا التمني اه طلب ما لا مطمع فيه او ما فيه عسر زكرت اه امثلة ذلك. قوله وعرض العرض هو الطلب بلين مثل

ان تقول لشخص الا تنزل عندنا فتصيب خيرا - 00:10:19

فهذا طلب لكنه بلين وغالبا ما يكون الغرض منه الاكرام. ثم قال وقسم القسم هو اليمين. مثل ان تقول والله لاطيعن الله نعم وبهذا

انتهى الكلام عن اقسام آآ انتهى الحديث عن اقسام الكلام من حيث المدلول نسيت ان اقول امرا - 00:10:37

في بداية الحديث عن اقسام الكلام ومباحث اللغة. وهو امر مهم. لماذا ذكر الاصوليون المباحث متعلقة بالكلام واللغة الجواب عن هذا

مهم وهو ان معرفة هذه القضايا تتوقف عليها الاستدلال او يتوقف عليها الاستدلال - 00:11:00

بالكتاب والسنة. لان الكتاب والسنة اه بلسان عربي فلا يمكن ان نستدل بالكتاب والسنة ونفهم الكتاب والسنة الا بفهم مباحث اللغة.

ولهذا جعل الاصوليون في اول آ آ مباحس الاصول الكلام عن مباحث اللغة واقسام الكلام - 00:11:24

بسم الله الرحمن الرحيم قال الماتن رحمه الله تعالى ومن وجه اخر ينقسم الى حقيقة وميز. انتقل الى اقسام الكلام من حيث

الاستعمال تبين انه ينقسم الى حقيقة ومجاز وقول الشيخ الماتن هنا ومن وجه اخر - 00:11:48

فيه اشارة الى ان التقسيمات المختلفة لا لا تنافي تداخل الاقسام بمعنى قد يكون الكلام من قسم المجاز وهو ايضا يدخل ضمن آ نوع

من الاقسام الاخرى كأن يكون خبرا - 00:12:10

مسلا فلا تنافي بين هذه التقسيمات. هذا الذي اراد الماتن ان آ يشير اليه بقوله ومن وجه اخر ثم قال ينقسم الى حقيقة ومجاز الكلام

من حيث الاستعمال ينقسم الى حقيقة ومجاز - 00:12:26

قال الماتن رحمه الله معرفا للحقيقة فالحقيقة ما بقي في الاستعمال على موضوعه. الحقيقة في لغة العرب مشتقة من الحق والحق

هو والثابت اللازم ولذلك عكسه الباطل فهو غير ثابت. وقوله مشتق من الحق وهو الثابت فهي بهذا بمعنى اسم الفاعل - 00:12:45

وقد يكون معناها المثبت فهي بهذا اسم مفعول. اذا هذا معنى آ الحقيقة في اللغة. اما في الاصطلاح فقد آ بين الماتن رحمه الله تعالى

معناه معناها فقال ما بقي في الاستعمال على - 00:13:08

موضوعه. مقصود هذه العبارة اي ان الكلمة تكون حقيقة اذا كانت مستعملة فيما وضعت له في اصل اللغة وهذا معنى قول الشيخ هنا

ما بقي في الاستعمال على موضوعه. مثال ذلك اذا قال القائل هذا بحر - 00:13:28

ويقصد بذلك البحر الماء المعروف. او قال هذا اسد يقصد الحيوان المعروف. فهو قد استعمل اللفظ فيما وُضع له في اصل اللغة وعلى

هذا التعريف تكون الحقيقة الشرعية والعرفية مجاز - 00:13:51

على او بناء على هذا التعريف ولعله لهذا آ قال الماتن وقيل ذكر تعريفا اخر وهو قليل في هذا المتن المختصر وقيل ما استعمل فيما

اصطلح عليه من المخاطبة هذا التعريف اشمل يشمل الحقيقة الشرعية والعرفية وقوله - 00:14:06

ما اصطلح عليه من المخاطبة يقصد يعني مثلا الجماعة المخاطبة لغيرها يصطلحوا على شيء ومقصود المؤلف هنا وان لم يبق على

موضوعه اللغوي يعني ما اصطلح عليه وان لم يبق على اصله او على اصل معناه اللغوي. فمثلا - 00:14:30

الصلاة معناها في اصل اللغات دعاء ولكنها في الشرع آ عبارة عن الصلاة المعروفة المفتحة بالتكبير والمختتمات بالتسليم فهذا

الثاني هذا آ اوسع اه احسن ثم انتقل الى تعريف المجاز فقال والمجاز ما تجوز به عن موضوعه - 00:14:50

يعني اللفظ الذي لم يستعمل فيما وضع له في اصل اللغة ولذلك اه قيل في تعريفه الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له في اللغة.

واه آ ممكن نعرف المجاز على التعريف الثاني آ للحقيقة لان المجاز يقابل الحقيقة. فعلى التعريف الثاني للحقيقة يمكن ان نعرف -

00:15:14

مجاز بانه ما استعمل في غير ما اصطلح عليه فهذا تعريف آ للمجاز يقابل تعريف الحقيقة الثانية وينبغي ان يتنبه طالب العلم الى ان

المجاز لابد ان ينقل او ان لابد - 00:15:39

اه لكي تنقل كلمة من المعنى الذي وضعت فيه الى المعنى الثاني لابد من وجود علاقة بين المعنى الموضوع لا هو المعنى المستعمل

فيه. ووجود قرينة تدل على هذه العلاقة. فمثلا اذا قلت رأيت اسدا يقاتل - 00:15:56

تلك الحرب اه العلاقة بين المعنى المجازي والحقيقي الشجاعة. فالمقاتل في الحرب والاسد كلاهما اه شجاع. وقرينة على ان المقصود

اه بقولك رأيت اسدا يقاتل في الحرب قولك يقاتل في حرب - 00:16:14

لان الاسد لا يقاتل في الحرب فهذا معنى آ المجاز وآ شرطه المختصر ثم انتقل رحمه الله تعالى الى اقسام الحقيقة فقال والحقيقة

اما لغوية واما شرعية واما عرفية فهذه ثلاث انواع. هذه ثلاثة انواع للحقيقة. النوع الاول الحقيقة اللغوية. وهو اللفظ - 00:16:32

عمل فيما وضع له في اللغة فمثلا اذا استعملت كلمة الصوم بالامساك فهذا استعمال لللفظ في حقيقته اللغوية فان الصوم في لغة

العرب الامساك وكذلك لو استعملت الصلاة للدعاء نفس الشيء. قال واما شرعية - [00:17:01](#)

الحقيقة الشرعية هو اللفظ المستعمل فيما وضع له شرعا كالصلاة للاعمال المفتحة بالتكبير المختمة بالتسليم اي الصلاة الشرعية وكالصيام لترك الاكل والشرب والمفطرات فهذا استعمال لللفظ في حقيقته الشرعية. ثم قال واما عرفية وهو اللفظ المستعمل فيما وضع له عرفا. مثل - [00:17:23](#)

قولك آآ هذه آآ الدابة فالدابة في العرف اصبحت تطلق على ذوات الاربعة وان كانت وان كان لفظ الدابة في لغة العرب يطلق على كل ما يدب على الارض. فالان الحقيقة العرفية خصصت هذا اللفظ - [00:17:51](#)

ثم قال رحمه الله تعالى مبينا اقسام المجاز والمجاز اما ان يكون بزيادة او نقصان او نقل او استعارة. هذه اقسام دجاج ثم مثل على كل نوع منها بمثال فالمجاز بالزيادة مثل قوله تعالى ليس كمثله شيء - [00:18:09](#)

والمقصود ان الكاف في قوله كمثله زائدة. فهذا من اه المجاز بالزيادة. والغرض من هذه الزيادة التأكيد على انه ليس كمثله سبحانه وتعالى شيء. ثم قال والمجاز بالنقصان مثل قوله تعالى واسأل القرية - [00:18:28](#)

والنقص هنا المقصود به ان تقدير الآية واسأل اهل القرية فحصل نقص باسقاط اهل فهذا مجاز بالنقصان ثم قالوا المجاز بالنقل كالفائض فيما يخرج من الانسان. هذا مجاز بالنقل. لان الاصل في كلمة الفائض انه المكان المنخفض من الارض. ثم نقل - [00:18:45](#)

لما يخرج من الانسان فهذا مجاز بالنقل. ثم قال والمجاز بالاستعارة كقوله تعالى جدارا يريد ان ينقض هذا مجاز بالاستعارة لان معنى الآية يريد اي مال جدارا يريد ان ينقض يعني جدارا مائلا - [00:19:11](#)

لان الجدار كما هو معلوم ليس له ارادة والمقصود بالاستعارة ان انه شبه الجدار بالانسان ثم استعمل اللفظ الدال على المشبه به وهو الانسان ونقله الى الجدار فاستعاره. فاستعار هذا من الانسان الى الجدار فهذا اسمه المجاز - [00:19:31](#)

بالاستعارة هذا آآ ما يتعلق اقسام الكلام من حيث الاستعمال ثم انتقل المؤلف الى مباحث الامر. واريد ان اختتم هذا البحث بان اه مسألة وجود المجاز وعدم وجوده وخلاف العلماء في هل يوجد المجاز في اللغة والكتاب والسنة او لا يوجد - [00:19:54](#)

هذه المسألة لا نريد ان نتحدث عنها الان فهي مسألة طويلة جدا. ولا تناسب مثل هذا المختصر. هذا والله اعلم. وصلى الله على نبينا محمد محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [00:20:16](#)